

رئيس الهيئة

قرار رقم ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٢/٩/١٠

بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر وlaw him التفاصيلية.
و على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
و على قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
و على مذكرة الادارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: تعديل صفة وسيط التأمين السيدة / لبنى ربيع عبد الوهاب خليل - رقم قومي (٢٨٨٠١٠١٠١٢٨٣٤٨) المقيد اسمها بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٤٣٤٠) من وسيط تأمين بشركة متلايف لتأمينات الحياة الى وسيط تأمين حر وذلك اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار وحتى ٢٠٢٤/٢/٢٣ تاريخ انتهاء الثلاث سنوات للقيد بذات السجل .

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح